



المصدر: المستقبل

التاريخ: ٣٠ أكتوبر ٢٠٠٥

مرسوم تشكيل لجنة التحقيق السورية

الآتي نص المرسوم التشريعي رقم ٩٦ (٢٠٠٥) الذي قضى بتشكيل "لجنة قضائية سورية خاصة" كما نشرته وكالة الأنباء السورية (سانا):

مادة ١: تشكل لجنة قضائية خاصة برئاسة النائب العام للجمهورية وعضوية النائب العام العسكري وقاضٍ يسميه وزير العدل تتولى مباشرة إجراءات التحقيق مع الأشخاص السوريين من مدنيين وعسكريين في كل ما يتصل بمهمة لجنة التحقيق الدولية المستقلة المشكلة بموجب قرار مجلس الأمن رقم ١٥٩٥ تاريخ ٢٠٠٥ ٤٧.

مادة ٢: تتعاون اللجنة المشار إليها في المادة ١ من هذا المرسوم التشريعي مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة ومع السلطات القضائية اللبنانية في كل ما يتصل بإجراءات التحقيق المبينة في هذا المرسوم التشريعي.

مادة ٣: للجنة أن تستعين في تنفيذ مهامها بمن تراه من قضاة مدنيين وعسكريين أو من أفراد الضابطين العدليتين المدنية والعسكرية.

مادة ٤: ينشر هذا المرسوم التشريعي ويعتبر نافذاً من تاريخ صدوره.

دمشق في ٢٩ ١٠ ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بشار الأسد